واشباه فعل واختصار ومعرفة. وها هنا علتان غير مذكورتين احداهما
اذا سمي بما فيه الف الالحاق فانه لا ينصرف في المعرفة للتعريف وشبه
الف الالحاق بالف التانيث والثانية اذا سمي بالجمع نحو مصابيح فان المانع
له من الصرف عند ابن باب شاذ التعريف والشبه بالاسماء الاعجمية لكونه
على وزن لا يكون عليه الاحاد وانما احتاج الى التاويل لانه لا يخرج بالتسمية
عن الجمع وفاقا لابن الحاجب المانع له من الصرف الجمع المقدر في الاصل
ويقوى به اعتبار الصفة في الاصل في نحو ادهم للقيد وارقم للحية وتصير
العلل المانعة مع هاتين العلتين احدى عشرة علة واما كون الاسم فرعا على
الفعل في العمل ولا يصلح ان يكون علة لوجهين احدهما ان العلل المانعة هي التي
اذا وجدت في كلمة صارت فرعا على غيرها من غير مشاركتها لذلك الغير فيها
بيانه ان التانيث فرع على التذكير والتركيب فرع على الافراد من غير مشاركة
بين الاصل والفرع وكذلك باقي العلل واما هاهنا فالعمل موجود في الاسم
والفعل فلا يتحقق كونه علة في الاسم لمشاركة الفعل له والوجه
الثاني ان العمل بحسب اقتضاء التعلق ولا يفترق الاسم الماخوذ من فعل وفعله
في الاقتضاء بدليل ان ضاربا يقتضي مضروبا كما يقتضيه يضرب واذا اشتركا
في الاقتضاء لم يتحقق الفرعية لعدم ترجيح الفعل عليه في الاقتضاء واما
بيان العلل فاعلم ان الفعل اثقل من الاسم لوجهين احدهما انه لكثرة مقتضياته
يصير بمنزلة المركب والاسم بمنزلة المفرد والثاني ان الاسم اكثر من الفعل
بدليل ان تركيب الاسم يكون مع الفعل ومع غير فعل والاكثر مظنة الخفة
كما في المعرفة والنكرة واذا ثبت ثقله فهو فرع وللفرع على الاسم من
وجهين احدهما ان الفعل مشتق من المصدر على مذهب اهل البصرة
والمشتق فرع على المشتق منه لانه يتوقف وجود الفرع على وجود الاصل
والثاني ان الفعل يفتقر الى الاسم في افادة التركيب والاسم يستقل

بالتركيب من غير توقف واذا ثبت فرعيته فاذا وجد اسم فيه علتان فرعيتان
شابه الفعل في الفرعية فيقال لمشابهته الفعل يحرم ما يحرم الفعل من
التنوين والجر واما الرفع والنصب فلا وجه لحرمانهما لان الاسم والفعل
يشتركان فيهما ونظيره مشابهة الفعل منع الاسم ما يمتنع دخوله في الفعل
كما ان مشابهة الحرف منعت الاسم ما يمتنع دخوله في الحرف وهو الاعراب
فان قيل فالفعل لا يمتنع من الاعراب فكيف منعت مشابهته الاعراب
قلنا مشابهته لم تمنع الاعراب انما منعت ما هو دليل الخفة وهو
التنوين لخروج المشابه للفعل الى الثقل فان قيل ولم لم يجعل اثر
شبه الفعل غير منع التنوين والجر دون غيرهما من احكام الاسم كالتعريف
والتثنية والجمع ودخول حروف الجر وغير ذلك قلنا لان منعهما من الاسم
لا يبطل معناه ولا يخرجه عن الاسمية ولو منع غيرهما لابطل دلالته على
الاسمية المقتضية لذلك المعنى ومنعهما لا يخل بالمعنى اولى من منع ما يخل بالمعنى
بدليل ان الفعل لما شابه الاسم اعطي الاعراب الذي لا يغير معنى الفعلية
دون غيره من احكام الاسم التي تغير معنى الفعلية واعلم ان التشبيه بين ما لا
ينصرف وبين الفعل مستقيم على مذهب البصريين واما على مذهب
الكوفيين فالمصدر عندهم فرع على الفعل فبطلت هذه العلة ويكون فرعيته
على مذهبهم من وجهين احدهما توقفه على الاسم في الافادة والثاني
ان الفعل بمنزلة المركب والاسم بمنزلة المفرد والمركب فرع على المفرد واما
بيان فرعية العلل فالتعريف فرع على التنكير لانه مسبوق بالتنكير
ودليل سبق التنكير من ثلاثة اوجه احدها ان النكرة اعم والعام قبل
الخاص لان الخاص يتميز على العام باوصاف زائدة على الحقيقة المشتركة
والثاني ان لفظة شيء يعم الموجودات فاذا اريد بعضها خصص بالوصف
او ما قام مقامه والموصوف سابق على الوصف والثالث ان التعريف
يحتاج الى علامة لفظية او وضعية والنكرة غير محتاجة الى علامة والتانيث

Copyright © King Saud University